

ملاحظات على مشروع القانون المتعلق بمعالجة اوضاع المصارف في لبنان واعادة تنظيمها

- 1- وضع هذا القانون من قبل لجنة مؤلفة من الحكومة اللبنانية ومصرف لبنان ولجنة الرقابة على المصارف. على هذا الأساس، يوجد تضارب للمصالح حيث أن من مصلحة مصرف لبنان والدولة اللبنانية تحميل المودعين أولاً والمصارف ثانياً الحذر الأقصى من الخسائر. عليه، يجب أن يصار الى إعادة درس المشروع من الأساسي من قبل لجنة مؤلفة من الحكومة اللبنانية، مصرف لبنان، المصارف والهيئات الاقتصادية الوصول إلى حلول أكثر توازناً وواقعية وقابلية للتنفيذ ولكي تكون الحلول المقترحة مقبولة من جميع الأطراف المعنية وتجنباً لتضارب المصالح.
- 2- لا يوجد في نص مشروع القانون أي تأكيد، إقرار أو إشارة الى أن الأزمة الحالية هي "أزمة نظامية".
- 3- لا يتطرق هذا القانون الى إعادة هيكلة مصرف لبنان ولجنة الرقابة على المصارف، مع الإشارة الى أن جميع المصارف قد تقيّدت بتعاميم مصرف لبنان خلال الفترة الماضية.
- 4- إن كلفة المشروع الحالي هي على عاتق المصارف فقط من دون تحميل مصرف لبنان أو الدولة اللبنانية أي كلفة حقيقية وهو ما يتناقض مع ما يصرح به أهم مسؤولي الدولة والمؤسسات الدولية حول حجم المسؤوليات على كل طرف. مع التذكير أن التدقيق الجنائي الذي أجري في مصرف لبنان من قبل Alvarez & Marsal أكد من دون أدنى شك أن مسؤولية ضياع الأموال كان بسبب السياسات المالية للدولة اللبنانية والسياسات النقدية لمصرف لبنان. يجب أن يعترف أي مشروع بالتزامات الدولة اللبنانية لصالح كل من مصرف لبنان والمصارف والتزامات مصرف لبنان لصالح المصارف من جهة أخرى. يبدو أن أهم أهداف هذا القانون إعفاء الدولة من مسؤوليتها عن طريق طرح موضوع الحد من استعمال الأموال العامة في عملية إعادة هيكلة القطاع المصرفي وإستدامة الدين العام.
- 5- إن إعادة رسملة مصرف لبنان وفق مشروع القانون هو فقط بمبلغ 2,5 مليار دولار أميركي وسوف تكون بموجب سندات مالية صادرة عن الدولة. إن هذا المبلغ هو ضئيل جداً مقارنة مع العجز الحقيقي في ميزانية مصرف لبنان والمثبت بموجب تقرير التدقيق الجنائي الصادر من Alvarez & Marsal. على الدولة اللبنانية أن تنفذ القانون المرعي الإجراء، لا سيما المادة 113 من قانون النقد والتسليف بتسديد عجز مصرفها المركزي.
- 6- إن المشروع الحالي غير قابل للتطبيق واقعياً حيث أن كلفة التمويل المطلوبة من سيولة المصارف ومصرف لبنان غير متوفرة. إن الكلفة المقدرة على المصارف في السنة الأولى فقط من سيولتها الموجودة في المصارف المراسلة تبلغ حوالي 4,5 مليار دولار أميركي، منها حوالي 3 مليار دولار ثمن السندات الصفرية (Zero-Coupon Bonds). حتى ولو قامت المصارف بتسييل جميع موجوداتها القابلة للتسييل بالدولار، الغالبية العظمى من المصارف سوف تذهب الى التصفية بدلاً من إعادة الهيكلة وبالتالي يختفي النظام المصرفي اللبناني.

7- المشروع قائم على دولاة كاملة Full Dollarization لرد الودائع بالعملاات الأجنبيّة، بما فيها الودائع التي تمّ تحويلها بعد 17 تشرين الأول 2019 من الليرة اللبنانيّة الى الدولار الأميركي بسعر 1507,5 ل.ل. للدولار الواحد، مما يزيد عبء تمويل هذا المشروع.

8- إن تكوين الهيئة المختصة بإعادة الهيكلة يشوبه عيب كبير يتلخص بسيطرة كاملة للمصرف المركزي والذي كان جزء أساسي من الأزمة وهو المدين لصالح المصارف بما لا يقل عن 85 مليار دولار أميركي. وعليه، يجب أن تضم هذه الهيئة ممثلاً عن المصارف، ممثلاً عن الهيئات الإقتصادية وممثلاً عن الدولة اللبنانية ممثلة بوزارة المالية بالإضافة الى سعادة حاكم مصرف ونوابه الأربعة.

9- إن قرارات الهيئة المختصة لإعادة الهيكلة، وفق نص المشروع، لا تخضع لأي طريق من طرق المراجعة. إن هذا الأمر يلغي الحق الدستوري للمصارف بالتقاضي وعليه يجب أن يتم إقرار طرق مراجعة واضحة في القانون.

10- إن مشروع القانون يقدم حماية كبيرة جداً لأعضاء الهيئة المختصة لإعادة الهيكلة، ولمصرف لبنان ولجنة الرقابة على المصارف. يجب أن يصار الى تحميلهم المسؤوليات الجزائية والمدنية في حال الخطأ، الإحتيال أو الإغفال.

11- من أجل الحفاظ قدر الإمكان على حقوق المودعين، يجب إعطاء الفرصة لكل المصارف بتجنب الذهاب نحو التصفية والعمل على إعادة هيكلة المصارف الجدية من دون إستنسابية وعلى أساس نسب واضحة من السيولة والملاءة والتي ينبغي على المصارف التقيد بها خلال فترة محددة. كما يتوجب ان تعطى المصارف القابلة للحياة الفرصة لتنفيذ خطة العمل الموافق عليها من الهيئة المختصة ولجنة الرقابة على المصارف من خلال مجالس إدارتها وإدارتها التنفيذية من دون اللجوء بأي ظرف من الظروف لتعيين مدير مؤقت الذي وفق المشروع يتمتع بصلاحيات كبيرة وإستنسابية.

12- قام مساهمو المصارف بعد اندلاع الأزمة، وبطلب من مصرف لبنان بموجب التعميم 154، بزيادة الأموال الخاصة بالعملاات الأجنبية بما لا يقل عن 2 مليار دولار أميركي وذلك بحسن نية بعد انفجار الأزمة ومساهمة منهم بإتخاذ القطاع المصرفي. يجب أن تستثنى هذه الزيادات من موجب التراتبية وإمتصاص الخسائر وإعتبارها بمثابة إعادة رسملة للمصارف المعاد هيكلتها. عدم القيام بهذا الأمر سوف يجعل من إقناع هؤلاء المساهمين أو أي مساهمين جدد بضخ مزيد من الأموال الخاصة من المستحيلات.

13- إن موضوع الودائع المشروعة هو جيد من الناحية الإخلاقية، إلا أنه من الناحية الواقعية سوف تكون العملية معقدة جداً وقد تكون لها تداعيات سيئة على المدى الطويل تفوق ما سوف ينتج عنها من حسم لبعض المطلوبات.

14- إن موضوع إعادة فائض الأموال المستلمة من قبل كبار المساهمين وأعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين (عوائد أرباح، رواتب، المكافآت، ...) سوف تؤدي الى إشكاليات كبيرة ومن الممكن أن تكون إستنسابية وليس من الطبيعي أن يتم الطلب من مساهم بإعادة أنصبة أرباح حصل عليها لقاء المخاطر التي قام بها بالإستثمار في مصرف لبناني.

15- إن مشروع القانون يتّحدث عن سندات مالية صفرية Zero-Coupon Bonds تصدر عن مصدر أجنبي يتم دفع ثمنها في السنة الأولى من السيولة المتوفرة مناصفة من المصارف ومصرف لبنان، ويقدر المبلغ بحوالي 6 مليار دولار أميركي. من الأجدى أن يتم الحفاظ على هذه السيولة في لبنان واستعمالها لتنشيط الإقتصاد الوطني.